

اختلقه ونسبه الى غيره او كانت تلك عادة لهما وظهر
استحسانه لذلك وكان مولعا بمثله والاستخفاف له
وتحفظ لثله وطلبه ورواية اشعار حمزة عليه الصلاة
والسلام وسبب فتح هذا حكم الساب نفسه يؤخذ
بقوله ولا تنفعه نسبتة الى غيره فبادر بقتله ويجعل
الى الهاوية امه وقد قال ابو عبد القاسم بن سلام في حفظ
شطر بيت من عبي بن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كغير
وقد ذكر بعض من الف في الوجود اجماع كليلين على تحريم رواية
ما عبي بن النبي صلى الله عليه وسلم وتنايه وقراءة وتركه متى
وجد محمود رجع الله تعالى اسلوبنا المتقين المتحزين لدينهم
فقد اسقطوا من طادات المعاذي وكثير ما كان هذا
سبيله وتركوا روايته الاشياء ذكرها بسيرة وغير
مستبشرة على نحو الوجوه الاول ليروا نعمة الله تعالى
من قابلها واخذ كفتري عليه بذنبه وهذا ابو عبيد
القاسم بن ادم فارتضى فيما اضطره الاستشهاد به
من اهاجي اشعار العرب في كتبه فكفى عن اسم المجهول
اسمه استبراء لدينه وتحفظا من المشاركة في ذم احد
بروايته او نشره فكيف بما ينظر الى عرض سببه
النبي صلى الله عليه وسلم فصل الوجه السابع ان يذكر

ما يجوز على النبي صلى الله عليه وسلم او يتخلف في جوارحه
عليه وما يطرأ من الامور البشيرة ويمكن ايضا فيها اليه
او يذكر ما امتحن به وصبر في ذات الله تعالى منذ من
مقاساة اصلا وما اذا عجز له ومعرفة ابدا بحاله وسيرته
وما لقيه من يؤس زمته ومتر عليه من معانات خبيثته
كل ذلك على طريق الرواية ومذكرة العالم ومعرفة ما صححت
منه العصمة للانبيا عليهم الصلاة والسلام وما يجوز
عليهم فهذا فن خارج عن هذه الفنون الستة اذ ليس
فيه غمض ولو نقص ولو ازراء ولا استخفاف ولو في
ظاهر القفظ ولا في مقصد اللفظ لكن يجب ان يكون
الكلام فيه مع اهل العلم وفهماء طلبة الدين ممن يفهم
مقاصد ويحققون فوايد ويجيب ذلك من عساه
لو يفقه او يخشع به فنتنه فقد كره بعض المتلف تعليم
اكتساء سورة يوسف لما انطوت عليه من تلك القصص
الضعف معرفته ونقص عقولهن وادراكهن فقد
قال عليه الصلاة والسلام محمدا عن نفسه باستيثاره
لرعاية الغنم في ابتداء حاله وقال وما من نبي الا وتدرى
الغنم واخبرنا الله بذلك عن موسى عليه الصلاة والسلام
ما كاتوم وهذا الاغضاضة فيه لمن ذكره جملة واحد